

حاشية السندي على النسائي

5287 - أن ألبس في أصبعي هذه الظاهر أن الإشارة إلى السبابة قالوا يكره للرجل
التختم في الوسطى وتاليتها كراهة التنزيه ويجوز للمرأة في كل الأصابع قوله